

قرار رقم ٣٨/ت

بموجب القرار رقم ٣٨/ت تاريخ ١٣-١٢-٢٠٠٥

تعديل المادة ٩١ من القرار ١٠٠/ت تاريخ ١٢-١٢-٢٠٠٤

بحيث تصبح على الشكل الآتي : لايجوز للطبيب البيطري
الاشراف الفني على أكثر من (معمل أو مستودع أو مكتب
خدمات)